والله اعلم **فصل** واما النزول فهو ضد العلو وما من قسم من اقسام العلو الخمسة الا وضده قسم من اقسام النزول فهو اذا خمسة اقسام وتفصيلها يدرك من تفصيل اقسام العلو على نحو ما تقدم شرحه واما قول الحاكم ابي عبد الله لعل قائلا يقول النزول ضد العلو فمن عرف العلو فقد عرف ضده وليس كذلك فان النزول مراتب لا يعرفها الا اهل الصنعة الى اخر كلامه فهذا ليس نفيا لكون النزول ضد العلو على الوجه الذي ذكرته بل نفيا لكونه يعرف بمعرفة العلو وذلك يليق بما ذكره هو في معرفة العلو فانه قصر في بيانه وتفصيله وليس كذلك ما ذكرناه نحن في معرفة العلو فانه مفصل تفصيلا مفهما لمراتب النزول والعلم عند الله تبارك وتعالى ثمرة النزول مفضول مرغوب عنه والفضيلة للعلو على ما تقدم بيانه ودليله وحكى ابن خلاد عن بعض اهل النظر انه قال التفرد في الاسناد افضل واحتج له بما معناه انه يجب الاجتهاد والنقد في تعديل كل راو وتجريحه فكلما زاد رواة الحديث كثر فكان الاجتهاد اكثر وهذا مذهب ضعيف ضعيف الحجة وقد روينا عن علي بن المديني وابي عمرو المستملي النيسابوري انهما قالا النزول شؤم وهذا ونحوه مما جاء في ذم النزول مخصوص ببعض النزول فان النزول اذا تعين دون العلو طريقا الى فائدة راجحة على فايدة العلو فهو مختار غير مرذول والله اعلم **النوع الموفي** ثلاثين معرفة المشهور من الحديث ومعنى الشهرة مفهوم وهو منقسم الى صحيح كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى وغير صحيح كحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم وكما بلغنا عن احمد

بن حنبل

بن حنبل رضي الله عنه انه قال اربعة احاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسواق ليس لها اصل من بشر في خروج آثار بشرة بالجنة ومن آذى ذميا فانا خصمه يوم القيمة ومن حرم يوم صومكم والسائل حق وان جاء على فرس وينقسم من وجه الى ما هو مشهور بين اهل الحديث وغيرهم كقوله صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده واشباهه والى ما هو مشهور بين اهل الحديث خاصة دون غيرهم كالذي رويناه عن محمد بن عبد الله الانصاري عن سليمان التيمي عن ابي مجاز عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان فهذا مشهور بين اهل الحديث مخرج في الصحيح ورواه عن انس غير ابي مجاز ورواه عن ابي مجاز غير التيمي ورواه عن التيمي غير الانصاري ولا يعلم ذلك الا اهل الصنعة واما غيرهم فقد يستغربونه من حيث ان التيمي يروي عن انس ومن المشهور المتواتر الذي يذكره اهل الفقه واصوله واهل الحديث لا يذكرونه باسم الخاص المشعر بمعناه الخاص وان كان الحافظ الخطيب قد ذكره في كلامه ما يشعر بانه اتبع فيه غير اهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد في رواياتهم فانه عبارة عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة ولا بد في اسناده من استمرار هذا الشرط في رواته من اوله الى منتهاه ومن سئل عن ابراز مثال لذلك فيما يروي من الحديث اعياه تطلبه وحديث انما الاعمال بالنيات ليس مجزوما من ذلك سبيل وان نقله عدد التواتر وزيادة لان ذلك طرأ عليه في وسط اسناده ولم يوجد في اوايله

Copyright © King Saud University